

التعاون البرلماني:

رافد أساسي لتطوير العلاقات الثنائية بين الجزائر وتركيا

Parliamentary cooperation :An essential tributary for the development of bilateral relations between Algeria and Turkey

وسيلة شابو*، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 02

تاريخ إرسال المقال: 2020/04/19 تاريخ قبول المقال: 2020/05/17 تاريخ نشر المقال: 2020/06/28

الملخص:

يقوم التعاون البرلماني بين الجزائر وتركيا على أساس قانوني تجسده معاهدة الصداقة والتعاون التي وقّعها الطرفان في عام 2006، والتي أكدت في ثنايا البند 09 فقرة 03 على ضرورة التعاون والتشاور السياسيين من خلال تشجيع الاتصال والحوار بين برلماني الدولتين، وترجع هذه المبادرة إلى أسباب سياسية واقتصادية واستراتيجية متعدّدة الأبعاد والخلفيات فرضتها المتغيّرات الدولية الأخيرة، ويتمثّل الإطار التنظيمي لهذا التعاون في المجموعة البرلمانية للصداقة والتعاون التي تهدف إلى إرساء أسس الدبلوماسية البرلمانية من خلال تطوير الحوار السياسي بين الجانبين، وتنسيق وتقريب مواقف الطرفين بشأن القضايا الدولية ذات الاهتمام المشترك، وتوثيق روابط الصداقة بين شعبي البلدين، وتبادل الخبرات البرلمانية التي تسمح بتطوير المنظومة التشريعية للجانبين.

الكلمات المفتاحية: التعاون البرلماني؛ العلاقات الجزائرية التركية؛ الدبلوماسية البرلمانية؛ الحوار؛ المجموعة البرلمانية للصداقة.

Abstract:

Parliamentary cooperation between Algeria and Turkey is instituted on a legal basis embodied in the Treaty of Amity and Cooperation signed by the two parties in 2006, which, in item 09, paragraph 30, calls for political cooperation and consultation through the promotion of communication and dialogue between the parliaments of the two countries, and this initiative is due to political, economic, multidimensional and background reasons imposed by recent international changes, the framework of this cooperation is the Parliamentary Group for Friendship and Cooperation, which aims to lay the foundations for parliamentary diplomacy through the development of political dialogue between the two sides.

* المؤلف المرسل

Keywords : Parliamentary cooperation, Algerian -Turkish relations, parliamentary diplomacy, dialogue, parliamentary group of friendship.

المقدمة:

تشهد العلاقات الدولية زيادة مطردة في حجم التفاعلات التي تنشأ بين الوحدات السياسية المؤثرة على هذا المستوى، وقد نتج هذا الوضع عن تنامي الوعي لدى ساسة الدول بأهمية تكثيف التعاون المتبادل لمواجهة المشاكل المعقدة الناجمة عن وجودها المشترك خاصة مع تداعيات وإفرازات العولمة، ومقتضيات الترابط والاعتماد المتبادل، وانفلات مشاكل الشعوب من الحدود الإقليمية، وثورة الاتصالات والمعلومات، وإذ ذاك، أصبحت الدول تدرك، أكثر من أي وقت مضى، بأنها مخيرة بين التعاون والبقاء أو الصراع والفناء، وأنه لا يمكن بلوغ الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها في ظل العزلة الدولية بل على العكس، يحصل كل طرف على المكاسب مما توفّره إمكانات الطرف الآخر.

وقد تجاوبت الجزائر مع هذا الواقع، وعملت على إرساء أسس التعاون وتبادل المنافع مع أعضاء الجماعة الدولية بما يؤمن مصالحها الحيوية، ويعزز مكانتها بين الأمم، ويحفظ استقرارها، ومن صورته التعاون البرلماني الذي أقامته مع عدد من الدول من بينها الجمهورية التركية، إذ يهدف الطرفان من خلال هذا المسعى إلى تطوير وتمتين الروابط بين الشعبين بالموازاة مع الآليات الدبلوماسية الكلاسيكية القائمة على تبادل السفراء، ومن شأن هذا النموذج الجديد من العلاقات أن يذلل بعض الصعوبات التي تفرضها مقتضيات السيادة والأعراف الدولية السائدة.

وإذ ذاك، يهدف البحث إلى إبراز مزايا التعاون البرلماني بين البلدين من خلال اعتماد مقارنة دولية تراعي رؤية موسّعة تسمح بفهم طبيعة هذه الممارسة مع مراعاة الظرف الزمني الذي وضعت خلاله ركائز هذا التعاون والبيئة الدولية المحيطة، والأفكار التي يمكن استقراؤها من هكذا تعاون، وأدوات التنسيق التي تأخذ في الحسبان مصالح الجانبين وتهيئ الأرضية لإعطائه بعدا عمليا، والاعتبارات التي ينبغي تغطيتها لكي يكون التعاون في مستوى تطلّعات الشعبين ويحقق الأثر النافع، وتقتضي هذه المعطيات مجتمعة الموازنة بين العوامل السياسية والضوابط القانونية والاعتبارات الإنسانية بالقدر اللازم لتمكين كل طرف من المحافظة على مركزه التشاوري والاستفادة من المزايا التي يوفرها.

وعليه، يثير الموضوع التساؤل بشأن تجليات التعاون البرلماني بين الجزائر وتركيا وآليات تفعيله، وللدرد على هذا الطرح ارتأينا تقسيم البحث إلى محورين أساسيين:

- التعاون البرلماني بين الجزائر وتركيا : الإطار القانوني والتنظيمي.
- آليات تفعيل الدبلوماسية البرلمانية.

المبحث الأول: التعاون البرلماني بين الجزائر وتركيا: الإطار القانوني والتنظيمي

يمثل التعاون الدولي السمة الغالبة التي تطبع العلاقات القائمة بين الأمم في عصرنا الحالي بما يحمله من معاني التعاضد وتكاتف الجهود لبلوغ غايات مشتركة والمساهمة في حل المشاكل الدولية التي لا

يمكن التصدي لها بصورة منفردة، ومن مظاهره التعاون البرلماني الذي تنامي بشكل لافت خلال العقود الأخيرة، فيرتكز هذا الأخير على حزمة من القواعد والمبادئ والأسس والآليات التي يؤطرها نظام قانوني متكامل بحيث يضع الضوابط التي توجه السلوكات والممارسات، وتحكم العلاقات القائمة بين المؤسسات التمثيلية مما يسمح بتبادل الخبرات والاستفادة من مختلف التجارب البرلمانية، فينعكس ذلك إيجاباً على القضايا التي يطرحها الطرفان في المحافل الإقليمية والدولية، لذلك، ينبغي، بادئ ذي بدء، تحديد الأساس القانوني للتعاون البرلماني (المطلب الأول)، والإطار التنظيمي الذي يقوم عليه هذا التعاون بين برلماني الجزائر وتركيا (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الأساس القانوني للتعاون البرلماني

يقتضي التعاون البرلماني إعداد إطار قانوني شامل يهيئ القواعد التي تنظم مجمل العلاقات والتفاعلات التي يفرضها الاتصال والمبادلات بين برلماني الدولتين، ولأن الأمر يتعلق بروابط تجمع وحدات سياسية تتمتع بقدر متساو من السيادة، وتقترب الروابط الثنائية بالعلاقة بين أحد عناصرها والمتمثل في السلطة التشريعية، فمن البديهي أن يجري إعداد صيغة مناسبة للتعامل الدولي تتماشى مع طبيعة هذه الكيانات، ولهذا السبب تحديداً لجأ الطرفان إلى أسلوب المعاهدة كوسيلة لتنظيم علاقات من هذه الطبيعة وفق التزامات ومزايا متكافئة، مما يتطلب التركيز على مسألتها إبرام معاهدة الصداقة والتعاون (الفرع الأول)، وأسباب المبادرة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: إبرام معاهدة الصداقة والتعاون

فرض النظام الدولي الجديد أوضاعاً مركبة ومتداخلة دفعت الدول إلى توطيد وتمتين آليات استقرار العلاقات الدولية خاصة مع تطور مفهوم السلام، إذ لم يعد يقتصر على غياب الحرب بل أخذ أبعاداً جديدة تتمثل في توفير أسباب رفاه الشعوب وتحقيق الأمن الإنساني، واتبعت مختلف السبل للوصول إلى هذه الغاية، من بينها إبرام معاهدات الصداقة والتعاون ذلك أن دعم السلام يعني، في حده الأقصى، العلاقات الودية بين الدول.

وقد سارت الجزائر وتركيا على هذا النهج حيث جرى توقيع معاهدة الصداقة والتعاون بين الطرفين في مدينة الجزائر بتاريخ 2006/5/23، وصادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 08-172 الصادر بتاريخ 2008/06/14،⁽¹⁾ كما صادقت عليها تركيا بموجب المرسوم رقم 08-11 المؤرخ في 2008/09/17،⁽²⁾ مما يؤكد على قبول الطرفين العمل بها وارتضائهما الالتزام بما تضمنته من بنود وترتيبات.

¹ - معاهدة الصداقة والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية تركيا، موقعة بالجزائر في 23 مارس سنة 2006، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 08-172، مؤرخ في 14 جوان 2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 31 الصادر بتاريخ 11 جمادى الثانية 1429هـ، الموافق 15 يونيو 2008، ص 9.

² - البوابة العربية للتشريعات التركية، القوانين الأساسية (2017):

ويصنّف هذا النوع من التصرفات، في أدبيات القانون الدولي، ضمن المعاهدات الثنائية التي تتداخل عندها الاعتبارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي معاهدة عقدية تقتصر على أطرافها فقط ولا تمتد إلى غيرهم، كما أنها تعالج مواضيع تتعلق بمصالح تخص هذين الطرفين ليس إلا، فيعتبر مجالها محصورا من حيث نطاق تطبيقه، وتعتبر مصدرا أصليا لالتزامات قانونية تسري على الطرفين المعنيين دون سواهم. (1)

وقد تضمّنت المادة 09 من هذه المعاهدة بند التعاون والتشاور السياسيين، وورد في الفقرة 03 منها ضرورة تشجيع الاتصال والحوار بين البرلمانين، والمنظمات المهنية، وممثلي القطاع الخاص، والنسيج الجمعي الجزائري والتركي، حيث يتماشى هذا التوجّه مع ما أخذت به المادة 31 من دستور الجزائر لعام 2016 إذ تنص على أن: "تعمل الجزائر من أجل دعم التعاون الدولي، وتنمية العلاقات الودية بين الدول، على أساس المساواة والمصلحة المتبادلة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وتتبنى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه".

ويستشف من السياق العام لمعاهدة الصداقة والتعاون بأن الطرفين قد تبنا الأطروحات التي جاءت بها النظرية الوظيفية في التكامل الدولي، وتؤكد هذه الأخيرة على أن السبيل الأمثل لتحقيق التعاون والتكامل بين الدول يبدأ بالتعاون في الميادين غير السياسية كمقدمة للوصول إلى المجال السياسي، فإذا أمكن تطوير التعاون في المرحلة الأولى وخلق شبكة كثيفة من المعاملات فإن ذلك يمتد تلقائيا إلى الميدان السياسي، بيد أنه لا يمكن الانطلاق من هذا المجال لأنه يتعلق بسيادة الدولة وأمنها ومكانتها الدولية، وإذا رأت بأن التعاون قد تم على هذا المستوى فإن ذلك سيشجّعها على مد نطاقه لكافة الميادين. (2)

الفرع الثاني: أسباب المبادرة

إن القراءة المتأنية لفحوى معاهدة الصداقة والتعاون تجعلنا ندرك، من افتتاحية الديباجة، أن نية الجانبين في توطيد هذه العلاقات لم تنبع من فراغ بل على العكس جاءت نتيجة تراكم جملة من الخلفيات والمحفزات والأسباب والدوافع، وتأتي في طليعتها الاعتبارات الخاصة بالفضاء الجيوستراتيجي الذي تتموقع في رحابه البلدان والمتمثل في منطقة البحر الأبيض المتوسط، فعنصر الجوار المتوسطي أصبح منطلقا للتعاون بالنظر إلى المكانة الهامة للمنطقة في خارطة السياسة للعالم والتي تتلاقى عندها مصالح الطرفين، ليس فقط في بعدها الاقتصادي والأمني بل أيضا بالنظر لحجم الروابط التاريخية والتراث الثقافي المشترك بين شعبي البلدين والتي ترجع جذورها إلى التواجد العثماني في الجزائر لما يزيد عن ثلاثة قرون (1518-

¹ - مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، مبادئ القانون الدولي: الإطار النظري والمصادر، الطبعة الأولى، المكتب الوطني للبحث والتطوير، طرابلس، ليبيا، 2004، ص 339.

² - محمد السيد سليم، العلاقات بين الدول الإسلامية، الطبعة الأولى، مطابع جامعة الملك سعود، الرياض، 1991، ص 206.

(1830)، وحجم العلاقات الإنسانية الناتجة عن هذه الحقيقة التاريخية، وتقاسم العقيدة الدينية والانتماء إلى العالم الإسلامي.⁽¹⁾

وتسترسل ديباجة المعاهدة في عرض الأسباب بالتأكيد على أن هذا التوافق سيفتح عهدا جديدا من التعاون، مما يعني أن الفكرة ليست وليدة هذه الوثيقة القانونية غاية ما في الأمر أنها جاءت لتطوير آليات التعاون القائمة "...اقتناعا منهما بأهمية مسارات الاندماج السياسي والاقتصادي والاجتماعي التي تتطور في منطقة المتوسط وعلى المستوى الإقليمي أو ما دون الإقليمي قصد إعطاء هذه المنطقة مكانتها على الساحة الدولية باعتبارها قطبا صاعدا مستقرا ومزدهرا،"⁽²⁾ كما أنها تتضمن تأكيدا عن "... نيتها في جعل هذه المعاهدة إطارا ملائما لتطوير ميادين جديدة للتعاون والتفاهم..."⁽³⁾ مما يوحي بأن البلدين يسعيان إلى تطوير العلاقات الاتفاقية القائمة بينهما بشكل أكثر متانة من ذي قبل.

علاوة على ذلك، تكشف الديباجة عن نية الجانب التركي في التعويل على مكانة الجزائر في السياق المتوسطي ومركزها الإقليمي بغرض تعزيز مكانته على المستوى الأوروبي في سعيه للحصول على العضوية الكاملة في الاتحاد الأوروبي والتي يعترضها تمنع الدول الأوروبية بدليل عبارة "... أهمية الروابط بين الجزائر والاتحاد الأوروبي من خلال اتفاق الشراكة والمساهمة الإيجابية لكليهما في إقامة منطقة أورو-متوسطية للتبادل الحر،"⁽⁴⁾ ومن هذه الزاوية، استغلّت تركيا طبيعة الروابط التي تجمع الجزائر بالجماعة الأوروبية، وارتأت المضي نحو توحيد الجهود معها بغرض دعم مسار الحوار.⁽⁵⁾

إن هذه المعطيات مجتمعة لا تنفصل عن الاتجاه العام للسياسة الخارجية التركية التي عرفت خلال العقد الأخير نقلة نوعية تستند على مقاربة جديدة في وضع الترتيبات الخاصة بالتعاون وتسعى إلى القيام بدور إقليمي أكثر فعالية ينطلق من إعادة صياغة علاقاتها الخارجية بتبني استراتيجية تصفير الخلافات وتدويرها مع دول الجوار، وتعزيز التقارب، وانتهاج سياسة تصالحية مع العالم الخارجي،⁽⁶⁾ وتعزيز علاقاتها

1- عبد الجليل التميمي، " أهمية الموروث التاريخي العرب-العثماني وتأثيره في العلاقات العربية التركية"، ورقة بحثية، الندوة الفكرية لمركز دراسات الوحدة العربية حول " العلاقات العربية - التركية/ حوار مستقبلي"، بيروت، من 15 إلى 17 يناير 1995، ص 45.
2- راجع: الفقرة 05 من ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية تركيا السابقة الذكر.
3- راجع الفقرة 10 من ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية تركيا السالفة الذكر.
4- راجع الفقرة 07 من ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية تركيا السالفة الذكر.
5- الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة، والمجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى، الموقع بفالونسيا في 22 أبريل 2002، وكذا ملاحقه من 01 إلى 06 والبروتوكولات من رقم 01 إلى رقم 07، والوثيقة النهائية المرفقة به، صادقت عليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 05-159، مؤرخ في 27 أبريل سنة 2005، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 31، المؤرخ في 30 أبريل 2005، ص 05.

1- من بين المسائل التي تركز عليها السياسة التصالحية لتركيا، وإن بطريقة ضمنية، التخفيف من ثقل الخلافات التاريخية مع الدول العربية عموما، والجزائر، كغيرها من الدول العربية، وأجهدت خلال تاريخها الوسيط والحديث مواقف سلبية من الجانب التركي، وهي لا تقتصر فقط على الأوضاع التي صاحبت الوجود العثماني في الجزائر، وتسليم الجزائر للاحتلال الفرنسي، بل أيضا موقف تركيا من

مع شركائها الاقتصاديين على نحو أكثر توازنا، خاصة وأن الدول الغربية أبدت عدم ثقها تجاه تركيا فدفعها هذا الموقف للبحث عن خيارات وبدائل إقليمية ودولية تجسدت في عدد من معاهدات الصداقة والتعاون⁽¹⁾ ولا تخرج المعاهدة محل الدراسة عن هذا السياق.

المطلب الثاني: الإطار التنظيمي للتعاون

يتطلب التعاون البرلماني إعداد الإطار المؤسسي والهيكلية الذي يسمح بتنظيم العلاقات الثنائية ومجمل التفاعلات التي تقتضيها عملية الاتصال والتشاور بين الطرفين، وكيفية تنسيق الجهود وترتيب مساراتها ومراحل تحقيق الأهداف المسطرة، وضبط أساليب وأدوات الاتصال المباشرة ضمن منظومة محدّدة، لذلك يتعين تحديد معالم الإطار التنظيمي، ويتعلق الأمر بتنصيب المجموعة البرلمانية للصداقة الجزائرية - التركية (الفرع الأول)، وتحديد أهدافها وطريقة سير عملها (الفرع الثاني).

الفرع الأول : تنصيب المجموعة البرلمانية للصداقة الجزائرية - التركية

بعد مداولة مكتب المجلس الشعبي الوطني أصدر التعليم العام رقم 02 بتاريخ 2008.2.27، تتضمن إنشاء المجموعة البرلمانية للصداقة الجزائرية التركية وتنظيمها وتحديد مهامها⁽²⁾ بناء على الرغبة المشتركة للطرفين، وقد جاءت هذه التعليم لتجسيد ما ورد في معاهدة الصداقة والتعاون المذكورة آنفاً، فصدر بيان صحفي بتاريخ 2008.08.14، يتضمن الإعلان عن التنصيب الرسمي للمجموعة بمقر الغرفة السفلى للبرلمان الجزائري، وبالمقابل شكّلت الجمعية الوطنية التركية الكبرى مجموعة برلمانية للصداقة التركية - الجزائرية بتاريخ 2011.12.16 لتحقيق ذات الغرض.⁽³⁾

وتتكوّن المجموعة البرلمانية للصداقة الجزائرية التركية من أعضاء غرفتي البرلمان الجزائري، لذلك يخضع إنشائها وتشكيلها وعملها لقرار مشترك بين مكنتي الغرفتين عملاً بالمادة 03 من التعليم، وعلى هذا المنوال، تتجسد الشرعية الديمقراطية ذلك أن نظام الثنائية المجلسية يعطي بعداً أقوى للتعاون البرلماني، ويساهم في رفع مستوى الأداء عن طريق تزويد البرلمان بالأشخاص ذوي الاختصاص والخبرة في مختلف

القضية الجزائرية في الأمم المتحدة إذ عارضت تركيا مقترح تسجيل القضية الجزائرية في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة في يوليو 1955، وعارضت تكريس حق تقرير المصير والاستقلال للشعب الجزائري، وأيدت الموقف الفرنسي الذي اعتبرها قضية داخلية، ورفضت الاعتراف بالحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية. للاستزادة انظر:

Mansouria MOKHEFI, Le Maghreb face aux nouveaux enjeux mondiaux, ed Ifri, Paris, 2013, pp32-33.

¹ - Jean MARCOU, La nouvelle politique étrangère de la Turquie, ed La Découverte, Paris, 2014, p87.

انظر أيضاً: بشير عبد الفتاح، "السياسة الخارجية التركية... منطلقات وآفاق جديدة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 177، يوليو 2009، ص 276.

³ - التعليم العام رقم 02 بتاريخ 2008.2.27، تتضمن إنشاء المجموعة البرلمانية للصداقة الجزائرية التركية وتنظيمها وتحديد مهامها،

الجريدة الرسمية لجلسات المجلس الشعبي الوطني، الدورة الربيعية لسنة 2008، عدد 56، المؤرخ في 02 مارس 2008، ص4.

³ - المجلس الشعبي الوطني، النصوص الأساسية (2012):

www.apn.dz.org(18.11.2019-17h37).

الميادين، وتوسيع قاعدة التمثيل الشعبي، فالغرفة الأولى تمثل الاتجاه نحو التجديد والغرفة الثانية تمثل الحكمة والاعتزان بحيث يتولد عنها نشاط فكري يجمع بين المبادرة وقوى التفكير. (1)

والواقع أن هذه المجموعة تعد بمثابة قناة هامة للاتصال والتبليغ، وإن كانت لا تشكل بديلا عن الهيئات الأخرى المكلفة برعاية العلاقات الخارجية، ولا يمكن أن تحل محلها، كما لا يوجد تداخل في المهام والصلاحيات المسندة إلى كل واحدة منهما، إلا أنها تتشكل وفق التوجه العام للسياسة الخارجية للدولة وتماشيا مع الرغبة في تجسيد مسعى الدفاع عن القضايا الهامة.

وإذ ذلك، تعد المجموعة البرلمانية بمثابة مجموعة إعلامية وقناة اتصال فعّالة ووسيلة للتشاور وتعميق الحوار بين البرلمانين، بينما تتكفل الهيئات الأخرى، داخل البرلمان وخارجه، بتسطير تحركها الخارجي وتسيير الحوار ومتابعة تنفيذه، فقد نصت المادة الأولى من التعليمية رقم 02 على أنه يجوز للمجلس الشعبي الوطني إنشاء مجموعة برلمانية للصدّاقة مع البرلمانات والمجموعات التشاورية للدول التي تقيم الجزائر معها علاقات دبلوماسية، وتضيف المادة 02 من ذات التعليمية بأن عملية النشأة تقتضيها الحاجة مما يعني أنه يجوز إنشاء أكثر من مجموعة واحدة إذا دعت الضرورة لذلك، وبالفعل، ففي إطار إثراء رصيد العلاقات الجزائرية - التركية أشرف رئيس لجنة الشؤون الخارجية والتعاون والجالية في المجلس الشعبي الوطني، بتاريخ 2013.01.21، على تنصيب مجموعة برلمانية ثانية للصدّاقة بغرض تنمية وتوثيق الروابط بين الطرفين، وتحقيق أكبر قدر من التواصل والتنسيق. (2)

الفرع الثاني : أهداف المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون وسير عملها

من خلال إبراز غايات ومقاصد المجموعة البرلمانية للصدّاقة الجزائرية - التركية والكشف عن أسلوبها في العمل يمكن إدراك بجلاء الجانب العملي في التعاون البرلماني.

أولا: أهداف المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون

تتمثل المهمة الأساسية للمجموعة البرلمانية للصدّاقة الجزائرية- التركية في توفير الشروط الملائمة لتحقيق الأهداف التالية: (3)

- إقامة تعاون وحوار بين البرلمانين.
- تبادل الاتصالات والمبادلات والتقارب بين البرلمانين.
- تبادل المعلومات والخبرات في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- تنمية وتدعيم أواصر الصدّاقة والتعاون القائمة بين البرلمانين.

¹ - يوسف محمد، "الثنائية المجلسية ومعالمها في بعض الأنظمة السياسية المعاصرة"، مجلة البرلمانية، العدد التجريبي، ديسمبر 2004، ص 68.

² - المجلس الشعبي الوطني، التعاون البرلماني (2013):

www.apn.dz.org(18.11.2019-16h55).

³ - Idem.

- تبادل المعلومات حول التجارب التشريعية والقانونية والقضايا الأخرى ذات الاهتمام المشترك.

وسيتم تفصيل هذه الأهداف عند التطرق إلى الدبلوماسية البرلمانية باعتبارها تجمع مجمل النشاطات التي تنفذ تحقيقاً لتلك الأهداف.

ثانياً: سير عمل المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون

في الأصل، تنشأ المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون بمبادرة من المجلس الشعبي الوطني أو باقتراح من البرلمان الأجنبي، وتتشكّل من أعضاء البرلمان، وينتمي النواب إلى هذه المجموعة حسب رغباتهم ومع مراعاة انتماءاتهم السياسية والحزبية في إطار التعدّدية، حيث يتولى قسم العلاقات الدولية استلام هذه الرغبات وضبط قائمة كل مجموعة برلمانية قبل تنصيبها.⁽¹⁾

وحسب المادة 09 من التعليمية رقم 02 تشكّل المجموعة مكتبها المتكوّن من الرئيس وستة (06) نواب للرئيس، على الأكثر، ويمثّل النواب المنتميين إليها مجموعات سياسية مختلفة، وتضيف المادة 10 من ذات التعليمية بأن يتفق رؤساء المجموعات السياسية على توزيع مناصب رئاسة المجموعة البرلمانية للصدّاقة، وفي حالة عدم الاتفاق يتولى رئيس المجلس الشعبي الوطني توزيع هذه المناصب على أساس التمثيل النسبي لكل مجموعة سياسية استناداً إلى إعلان المجلس الدستوري المتضمّن نتائج انتخاب أعضاء المجلس، كما تشكّل المجموعة البرلمانية للصدّاقة للفترة التشريعية الواحدة، غير أنه في حالة إلغاء نظيرتها في البرلمان الأجنبي تحل تلقائياً، ولضمان الشفافية والعلنية يتم نشر قائمة أعضاء المجموعة في الجريدة الرسمية لمناقشات المجلس الشعبي الوطني وعبر موقع الانترنت، وإعلام وزارة الشؤون الخارجية بتشكيلها عملاً بالمادة 12 من ذات التعليمية.

ولممارسة نشاطها، تجتمع المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون بمقر المجلس، بدعوة من رئيسها، وفي حالة غيابه يتم الاستدعاء من قبل أحد نوابه، فحسب المادة 14 من التعليمية تعد المجموعة برنامج عملها، بمساعدة قسم العلاقات الدولية بالمجلس ثم تبليغه لرئيس المجلس، ولمتابعة نشاطها يرسل قسم العلاقات الدولية ملخصاً عن العلاقات الثنائية بين البلدين، ويبلّغ رئيس المجموعة، بصورة دورية، رئيس المجلس بنشاطها على أن تعمل إدارة المجلس على توفير الوسائل المادية الضرورية لنشاط المجموعة، ومن جهته، يسهر قسم العلاقات الدولية على توفير الوسائل البشرية الضرورية لعمل المجموعة ومتابعة سير نشاطاتها، وتوفير الوثائق، والمساهمة في إعداد تقارير عن المهام المنجزة في الخارج، وفي إعداد وتبليغ أعضاء المجموعة، وتحرير مراسلاتها ومحاضر الاجتماعات، وحفظ الوثائق الخاصة بها.⁽²⁾

ومن أجل تطوير قنوات الاتصال والحوار أجازت المادة 17 من نفس التعليمية لرئيس المجلس إشراك رئيس المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون في استقبال ومرافقة الشخصيات والوفود البرلمانية التي تقوم

¹ - المادتان 07 و 08 من التعليمية العامة رقم 02 (2008.2.27).

² - المادة 27 من ذات التعليمية العامة.

بزيارة الجزائر، والمشاركة في المحادثات التي تجري بين الجانبين، كما يمكنه أن يعين من بينهم من يمثل المجلس في اللقاءات الرسمية وإحياء المناسبات التي تنظمها التمثلية الدبلوماسية للدولة المعنية بالجزائر بشرط أن يتولى رئيس المجموعة تبليغ قسم العلاقات الخارجية في وقت سابق بكل الاتصالات التي يمكن القيام بها مع الطرف الأجنبي.

وطبقا للمادة 19 يجوز للمجموعة أن تقترح، طوال الفترة التشريعية، القيام بمهمة واحدة إلى الخارج، في إطار العلاقات الثنائية، بناء على دعوة من نظيرتها في البرلمان التركي بشرط أن تخطر رئيس المجلس بذلك فور استلامها، وتتم دعوة نظيرتها التركية لزيارة الجزائر بعد موافقة رئيس المجلس، كما يمكنها استقبال وفد واحد من هذه المجموعة طوال الفترة التشريعية، ويحدد مكتب المجلس المهام إلى الخارج تبعا للأولويات التي يراها ضرورية لتدعيم الدبلوماسية البرلمانية، على ألا تتجاوز مدة المهمة خمسة (05) أيام، ويبلغ عدد أعضاء الوفد إلى الخارج 05 نواب.⁽¹⁾

وفي كل الأحوال، يتكفل المجلس بتمويل نشاط المجموعة، فتدرج اعتمادات سنوية في ميزانيته تخصص لهذا الغرض تحديدا، ومن ثم، يستفيد أعضاء الوفد، بمناسبة القيام بمهمة في الخارج، علاوة على تذاكر السفر وتكاليف التنقل والتأمينات، من المكافآت المعوّضة للمصاريف الخاصة بمهمة، فتكون التغطية شاملة بنسبة 100% في حالة عدم تكفل البرلمان التركي بنفقات الإيواء عملا بأحكام المادة 23 من التعليم، وفي إطار المعاملة بالمثل، يتحمل وفد المجموعة البرلمانية للصدقة التركية- الجزائرية نفقات التنقل خلال زيارته للجزائر.

المبحث الثاني: آليات تفعيل الدبلوماسية البرلمانية

تعتبر الدبلوماسية البرلمانية آلية لتجسيد التعاون البرلماني وأداة لتطوير العلاقات الودية بين الجزائر وتركيا، وقد طبقت غرفتا البرلمان الجزائري هذه الآلية في التبادلات الثنائية والمتعددة الأطراف مع عدد من البرلمانات الأجنبية، من بينها البرلمان التركي بغية المساهمة في تفعيل نشاطات مختلف الاتحادات البرلمانية التي يعد البرلمان الجزائري عضوا رسميا فيها وكذا في الاجتماعات والمنتديات المتخصصة،⁽²⁾ ولتفعيل دور الدبلوماسية البرلمانية يتركز نشاط المجموعة البرلمانية للصدقة الجزائرية- التركية على تطوير الحوار السياسي وتنسيق المواقف (المطلب الأول)، من جهة، وتوثيق روابط الصداقة وتبادل الخبرات بشأن المنظومة التشريعية (المطلب الثاني).

¹ - المادتان 21 و 22 من ذات التعليم العامة.

² - تجدر الإشارة إلى أن الجزائر أصبحت عضوا في الاتحاد البرلماني الدولي منذ عام 1977، وشارك المجلس الشعبي الوطني، بصفة دائمة وفعالة، في المؤتمرات والاجتماعات المكرسة للحوار البرلماني الأوروبي وكذا في مختلف المنتديات الأورو-متوسطية، كما انضم إلى اتحاد برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي خلال مؤتمر طهران لعام 1999، وبالمثل، شاركت تركيا في نفس اللقاءات. انظر:

المطلب الأول: تطوير الحوار السياسي وتنسيق المواقف

يعدّ الحوار أداة للتواصل يجري توظيفها لمعرفة وجهات نظر طرفي العلاقة وتحديد موقفهما من المسائل محل الاهتمام المشترك، وتبادل الأفكار، ومقابلة الأدلة للأخذ بأرجحها، وإقامة الحجة، وهو أساس الدبلوماسية البرلمانية وأسلوب متطور في الاتصال، تحكمه أصول المعاملات الدولية الودية، وتوجّهه غايات ومقاصد الطرفين، ويرتبط نجاحه بالمستوى والدرجة التي بلغها التنسيق في المواقف كإجراء أولي لتأمين الاتصال بين الجانبين من أجل تحقيق وحدة العمل والتصرف في اتجاه الأهداف المشتركة، وعلى هذا الأساس يتعين التركيز على مسألتين تطوير الحوار السياسي (الفرع الأول) وتنسيق المواقف بشأن القضايا الدولية (الفرع الثاني).

الفرع الأول : تطوير الحوار السياسي

لا شك أن أي مسعى للحوار يقضي الاتصال بين وحدتين مستقلتين على أساس مبدأ الثقة وحسن النية والاحترام المتبادل، إذ أن الاتصال عامل ربط أساسي وأداة للتعبير عن الأفكار وتبادلها ونقل المعلومات، وهو عملية تفاعلية يتبادل الطرفان من خلالها التأثير والتأثر، وعلى المستوى البرلماني يتحقق الحوار، بادئ ذي بدء، عن طريق عملية تبادل الوفود البرلمانية بين الجزائر وتركيا بناءً على دعوة رسمية لزيارة البلدين ومن خلال تهيئة أدوات الاتصال وتشجيعها بين أعضاء البرلمانين.

وتمثّل إجراءات تداول الوفود مناسبة لالتقاء البرلمانين والتشاور بما ينطوي عليه من طلب رأي الآخر وتبادل الآراء، وتوثيق قنوات الاتصال، والتقارب فيما بينهم من أجل فتح المجال للنقاش البناء باعتباره أساس العمل السياسي المتحصّر في تداول المواضيع بطريقة متكافئة والتخاطب وحسن الإنصات، ومقابلة الأدلة والتحاوّر بالقدر اللازم لصياغة إطار عملي للتعاون البرلماني.

كما يقضي تبادل الزيارات لما لها من دور في تنسيق المواقف في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية خاصة أن الدولتين تتمتعان بعضوية كاملة في منظمة الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي، وعلى هذا النحو يصبح الحوار البرلماني أداة لتشجيع التفاهم وتهيئة الأرضية من أجل إعداد برنامج التعاون ورصد وحصر القضايا ذات الاهتمام المشترك تمهيدا لإجراء مناقشات معمّقة تقضي إلى إقامة علاقات استراتيجية وتعزيز اللقاءات بين الجانبين، ومن خلال الحوار يمكن رسم الأهداف والسياسات والمناهج التي ينبغي مراعاتها في سبيل تحقيق العمل المشترك، وضرورة تنصيب لجان لمتابعة تنفيذ التوصيات والقرارات التي تصدرها المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون.⁽¹⁾

الفرع الثاني : تنسيق المواقف بشأن القضايا الدولية

تقوم العلاقات الدولية على روابط مصلحة محضة تتحكم فيها محدّدات السياسة الخارجية لكل دولة والثوابت التي تبني عليها مواقفها تجاه القضايا الدولية، ورغم تقارب الرؤى بين الجزائر وتركيا تجاه عدد من

¹ - [http://ar.wikipedia.org/wiki/الجزائر-الوطني-الشمعي-المجلس-\(17.11.2019-16h10\)](http://ar.wikipedia.org/wiki/الجزائر-الوطني-الشمعي-المجلس-(17.11.2019-16h10)).

المواضيع ذات الأبعاد الإقليمية أو الدولية إلا أنهما يتعارضان في المواقف بشأن قضايا أخرى لا تقل أهمية عن سابقتها، لذلك يُعَوَّل على المجموعة البرلمانية للصدّاقة والتعاون في التوفيق بين المصالح المتضاربة وتنسيق المواقف بشأن القضايا التي تهم الطرفين والتي تطرح في المحافل الدولية.⁽¹⁾

وللمضي في هذا المسعى ينبغي أن يتولى كل طرف عرض وتفسير وشرح الأسباب والدوافع التي أدت إلى اعتماد الموقف على نحو محدّد تجاه موضوع معين، ومحاولة إيجاد العناصر التي تلتقي توافق الجانبين بشأنها ومواطن الخلاف بينهما، ومن ثمّ يتمثّل دور كل وفد في توضيح السياسات والاتجاهات التي تتبناها حكومتها لأنه الوظيفة الأساسية لكل عمل ذي طابع دبلوماسي هو تمثيل مصالح الدولة والدفاع عن مركزها السياسي والتفاوضي.

إن الغاية من هذه العملية المعقّدة هي الوصول إلى مواقف وسطية تقرّب وجهة نظر كل طرف من الآخر بطريقة مرنة وفي جو من الثقة المتبادلة، والواقع أن المسائل الخلافية بين الجانبين متعددة وكثيرة، على الصعيد السياسي، وهذا ما يزيد من أهمية إنشاء مجموعة الصدّاقة البرلمانية، فقد تبنّت تركيا، على سبيل المثال، موقفا سلبيا من قضية الصحراء الغربية وأيدت الطرح المغربي ذي النزعة الاستعمارية التوسّعية، رغم أن الموضوع قد أدرج ضمن جدول أعمال لجنة تصفية الاستعمار التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في حين أن الجزائر تؤيد مبدأ أساسيا وجوهريا ترسّخ في القانون الدولي هو مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها السياسي والاستقلال.⁽²⁾

ويختلف الطرفان أيضا حول أسباب ونتائج الحراك السياسي الدائر في بعض الدول العربية خاصة الأزمة السورية وتداعياتها الأمنية على المنطقة وعلى مستقبل العلاقات الإقليمية والعربية، ففي حين أيدت الجزائر الحل السياسي وفق خطة عمل مؤتمر جنيف تمسّكت تركيا بالحل العسكري رغم عدم جدواه، والأمثلة كثيرة، لذلك ينبغي تدليل المسائل الخلافية وتقريب مواقف الجانبين باتجاه الانسجام.⁽³⁾

إن ما يسترعي الانتباه بشأن مواقف الدولتين من القضايا الدولية هو رغبة الجانب التركي في تنشيط مجموعة الصدّاقة والتعاون في ظرف تنامي فيه دور السياسة الخارجية التركية بشكل كبير وطفقت تعمل على أن تصبح قوة إقليمية، إذ يؤكد بعض المحلّلين على أن صياغة الحلول السلمية لفض النزاعات الدولية الآخذة في التصاعد في المنطقة حسب التوجه الجديد في إطار تعدد الأقطاب، سوف يقع مستقبلا على

¹ - تجدر الإشارة إلى أن البلدين يشتركان في عضوية عدة كتلتات برلمانية على غرار الاتحاد البرلماني الدولي الذي وضع مهمة تشجيع الاتصالات بين البرلمانات ضمن أولوياته وأهدافه، والجمعية البرلمانية المتوسطية، والاتحاد البرلماني لمنظمة التعاون الإسلامي. للاستزادة، انظر: مركز أورهان، تركيا والتكتلات الدولية (2011):

www.tbanm.gov.tr/develop/owa/dostluk6gruplari-grup(17.11.2019-18h25).

² -Nathan CHALIAND, Géopolitique de la méditerranée, ed Perrin, Paris, 2013, p 209.

أنظر أيضا:

Gaspard MARIUS, Géopolitique du monde arabe, ed Rocher, Paris, 2015, p 316.

³ - Mansouria MOKHEFI, op cit, p 31.

عائق الفاعلين السياسيين الإقليميين وليس على عاتق القوى الخارجية وفي طبيعتها الولايات المتحدة الأمريكية،⁽¹⁾ إذ تطمح تركيا إلى عدم تقويت هذه الفرصة وتسعى جاهدة إلى أداء هذا الدور بالنظر إلى موقعها الجيوستراتيجي وعضويتها في حلف الشمال الأطلسي وفي مجلس أوروبا.

ولذات الغرض، تعتمد تركيا على المراكز التي يتمتع بها الشركاء في العالم العربي، بما فيهم الجزائر، من أجل دعم مواقفها خاصة تجاه قضايا المنطقة، لذلك ينبغي أن ينتبه البرلمانيون الجزائريون إلى أن التعاون المشترك يحقق نتائج إيجابية ومكاسب فعلية متى كانت المنافع متبادلة، ويشكل الطموح التركي فرصة للجانب الجزائري من أجل تفعيل الدبلوماسية البرلمانية بغرض تأسيس قاعدة من الرأي العام تتكون لديها قناعة عميقة بأهمية مواقف الجزائر تجاه القضايا الدولية.

المطلب الثاني: توثيق روابط الصداقة وتبادل الخبرات البرلمانية

لا يكفي تنظيم الحوار لتفعيل الدبلوماسية البرلمانية بل ينبغي الخوض في مسار التشاور والاتصال على الصعيد الميداني من خلال تعزيز متانة العلاقات بين البلدين كخطوة أساسية للارتقاء بالعلاقات الثنائية مما يساعد على تطوير أدوات التعاون، لا سيما عن طريق توثيق روابط الصداقة (الفرع الأول) تبادل الخبرات البرلمانية (الفرع الثاني).

الفرع الأول : توثيق روابط الصداقة

من المسلم به أن البرلمان هو مؤسسة دستورية تمثيلية، وجدت لتكريس الديمقراطية النيابية وتعميق مفهومها فكرياً وممارسةً، وفي هذا السياق تنصبّ روابط الصداقة المراد توثيقها على العلاقة بين الشعبين الجزائري والتركي، لذلك لا يتحقق المسعى إلا إذا تم تكريس مبدأ التمثيل الشعبي بحيث يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها، وبالمقابل، تعمل هذه الأخيرة على تحقيق طموحاته.

وفي هذا الشأن، تنص المادة 115 من دستور الجزائر المعدل في عام 2016 على: "واجب البرلمان، في إطار اختصاصاته الدستورية، لأن يبقى وفيها لثقة الشعب ويظل يتحسّس لتطلّعاته،² وبالموازاة مع ذلك، ورد في ديباجة دستور تركيا المعدل بتاريخ 2001.10.17 بأنه: "يجسد العزم على الحفاظ على الوجود الدائم والازدهار والرفاه المادي والروحي لجمهورية تركيا... وفهم التفوق المطلق لإرادة الأمة..."، وتضيف المادة 07 من ذات الدستور بأن: "تتاط السلطة التشريعية في الجمعية الوطنية التركية الكبرى نيابة عن الأمة التركية ولا يمكن تفويض هذه السلطة."⁽³⁾

¹ - بشير عبد الفتاح، "السياسة الخارجية التركية"، مرجع سابق، ص 73.

² - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2016، منشور بموجب القانون رقم 01-16، المؤرخ في 6 مارس 2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 14، المؤرخ في 07 مارس 2016، ص 03.

³ - البوابة العربية للتشريعات التركية، القوانين الأساسية (2017):

[http://www.arablines.com/portal/article-display-fm?articleID=27219\(18.11.2019-15h50\)](http://www.arablines.com/portal/article-display-fm?articleID=27219(18.11.2019-15h50)).

ومن هذا المنطلق، يعمل برلمانا الدولتين على توثيق وتعميق روابط الإخوة التي تجمع الشعبين خاصة أنهما يتشاركان في قيم اجتماعية وإنسانية عديدة وإرث ثقافي وتاريخي معتبر، ولابد من تجسيدها من خلال التعاون، وضمن مسار يشكّل امتدادا طبيعيا للعلاقات التاريخية والحضارية التي تجمع الشعبين والمصير المشترك بينهما، علاوة على أن منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تحتضن البلدين قد ولدت الإحساس بالتضامن الثقافي والإقليمي بين شعوبها عامةً.

ويتجلى ذلك في ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون بين الجزائر وتركيا، الموقعة في 2006، إذ تشير إلى "...أهمية تعميق ومثابرة درجة معرفة بعضهما البعض وعلاقات الصداقة والثقة المتبادلة ومختلف الروابط القائمة بين الشعبين... تحدهما إرادة مشتركة في دخول مرحلة جديدة في علاقاتهما السياسية وعزما منهما على الشروع في عهد جديد من الوفاق والتضامن المتلائمين وتطلعات الأجيال الصاعدة..."⁽¹⁾

وبناءً عليه، يتطلب هذا الدور العمل على نشر قيم التسامح والتعايش، وزيادة التفاهم المشترك الخاص بثقافة ولغة الطرفين، وتعميق التقارب بين نواب البرلمانين، وتعريف كل جانب بمكونات هويته ومقومات ثقافته وتاريخه، كما يتطلب العمل على توطيد العلاقات الإنسانية بغرض تمهيد الطريق للاتصالات وتبادل الوفود الشعبية من ممثلي المجتمع المدني والفئات المهنية المختلفة والجامعات والمعاهد الثقافية تكريسا لما جاء في معاهدة الصداقة والتعاون لا سيما الفقرة الأولى من المادة 08 والتي جاء فيها: "... يسعى الطرفان إلى بلوغ أفضل مستوى من المعرفة المتبادلة وإلى تطوير التفاهم بين المكونات المختلفة لمجتمعيهما المدنيين،" وتسترسل الفقرة الثانية من ذات المادة بنصها على: "... الاستفادة من ديناميكية وإبداع مجتمعيهما في البحث عن أهداف مشتركة لتعاون ذي مزايا متبادلة."

الفرع الثاني: تبادل الخبرات البرلمانية

يتفق المحللون على أن التجربة البرلمانية بين الجزائر وتركيا تعد نتاج المشروع الإصلاحية الرامي إلى ترسيخ نموذج متطور للممارسة الديمقراطية، وتسمح عملية تبادل الخبرات البرلمانية باطلاع كل طرف على ما حققه الطرف الآخر من إنجازات أو إصلاحات برلمانية، والاستفادة منها في القيام بإصلاحات تشريعية، والتعريف بتجربة كل بلد.

وتتم العملية في العادة من خلال تنظيم ندوات علمية وملتقيات وأيام دراسية تخصص للتعلم في فهم موضوع محدد من المواضيع الدستورية المطروحة للمعالجة، ولهذا الغرض أدرجت ضمن التركيبة الحكومية في الجزائر وزارة العلاقات مع البرلمان، ومن صلاحياتها تنسيق العلاقات بين غرفتي البرلمان والهيكل الحكومية، والمبادرة بإنجاز دراسات وبحوث في مجال القانون الدستوري والأنظمة السياسية المقارنة من أجل ترقية وتطوير الفكر البرلماني وإثرائه، وإقامة علاقات واتصالات مع أعضاء البرلمان والمجموعات البرلمانية

² - راجع الفقرتين 02 و03 من ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية تركيا السالفة الذكر.

بهدف ترقية الديمقراطية البرلمانية، والمشاركة والمساهمة الفعليتين في تنشيط التبادلات القائمة بين البرلمانات على الصعيد الدولي، وهي المهام التي حددها المرسوم التنفيذي رقم 98-04 المؤرخ في 17/01/1998.⁽¹⁾ وتتصبّ الجهود أيضا على تبادل الخبرات التشريعية من خلال توضيح المسائل المتعلقة بالمنظومة التشريعية والتنظيمية في كل دولة والاطلاع عليها، وتنظيم ندوات تكوينية للمقارنة بين أسسها ومعالما وتطبيقاتها بواسطة المسارات الإجرائية، وإعداد وصياغة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، وتفعيل قدرة وكفاءة الإطارات في إعدادها، فمشاريع القوانين هي ترجمة للسياسات التي وضعتها الحكومة لمواكبة التطورات الحاصلة في كل المجالات، ومن المناسب التحكّم في كل مرحلة من مراحل الإجراءات التشريعية للخروج بنصوص بسيطة، شفافة وسهلة التطبيق، وعلى ضوء هذه التجارب الناجحة يمكن الاستفادة من أفضل المعايير الدولية في مجال العمل التشريعي، واكتشاف أفضل السبل لتنظيم العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وتطوير الأداء.⁽²⁾

وتبدو عملية تبادل الخبرات البرلمانية مهمة وأساسية على أكثر من صعيد لأنه من المناسب تكييف التشريعات المحلية وجعلها تواكب مستلزمات ومتطلبات العولمة لاسيما في مجال الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق الحكم الرشيد، وترسيخ دولة القانون، وهذه المسائل مجتمعة لا تتحقّق إلا بالتحكّم في إجراءات التشريع مما يزيد من أهمية تبادل التجارب البرلمانية.⁽³⁾

وباعتبار البرلمان يشكّل الفضاء الذي تطرح فيه مختلف المواضيع المتعلقة بالسياسات الداخلية والخارجية فهناك حاجة إلى تبادل التجارب والتعريف بأفضل الممارسات المتصلة بالبحوث وخدمات المعلومات البرلمانية تلبيةً لاحتياجات النواب في طلب المعلومات، والارتقاء بالعمل البرلماني مع الاستفادة مما توفره تكنولوجيا الاتصال من مزايا، فيمكن للطرفين فتح مناقشات بشأن هذه المسألة خاصة بعدما تأسست شبكة المعلومات القانونية الدولية وسعت إلى تدعيم التطور التشريعي المعاصر لتلبية احتياجات المؤسسات التشريعية عبر العالم.⁽⁴⁾

وعليه، يساهم التعاون البرلماني في زيادة تبادل الخبرات والتجارب والتعريف بأفضل الممارسات في مجال التمثيل الشعبي، وفي تنفيذ برامج إصلاحية تخص العمل التشريعي البحث وإعادة تأهيل الإطارات، كما تبرز أهمية تبادل التجارب البرلمانية بالنظر إلى القواسم المشتركة التي تميّز الحياة السياسية في الدولتين لاسيما الرغبة في الانفتاح الديمقراطي، وتعميق المبادئ الديمقراطية، والتمثيل الشعبي في ظل التعددية

¹ - راجع المواد 03، 08، و09 على التوالي من المرسوم التنفيذي رقم 98-04 المؤرخ في 17/1/1998، يحدد صلاحيات الوزير

المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 04، المؤرخ في 28 يناير 1998، ص 08.

² - "كلمة السيد عبد العزيز زيارى، وزير العلاقات مع البرلمان"، مجلة الوسيط، العدد 04، جوان 2007، ص 5.

³ - نفس المرجع، ص 6.

⁴ - المعهد العربي للتدريب البرلماني والدراسات التشريعية، تطوير عمل المجالس النيابية (2016).

الحزبية مما يضيف مصداقية أكثر على العمل النيابي، فيؤمن ضمانات فعلية تكفل عدم انحراف المؤسسة النيابية عن البرامج التي تقدمت بها لنيل ثقة القاعدة الشعبية.

الخاتمة

يستشف من ثانيا هذه الدراسة بأن التعاون البرلماني يشكّل حلقة في سلسلة التفاعلات التي تنشأ بين الوحدات العاملة ضمن النسق الدولي، لذلك ينبغي توظيف أدوات الدبلوماسية البرلمانية لتكون مطيئة نحو التعاون في مجالات أخرى، وتقريب مواقف الطرفين بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك في ظل التغيرات العميقة التي أعادت تركيب معالم النظام الدولي وتعدّد الأقطاب الفاعلة على الساحة الدولية. إن ما يسترعي الانتباه هو أنه على نقيض الدبلوماسية الكلاسيكية التي تمارس بين ممثلي الدول وتتسم بالجمود والصرامة، وتتم في إطار نظام قانوني محدّد، وسلوكات تغلب عليها الضوابط البروتوكولية فإن الدبلوماسية البرلمانية تتميز بقدر من المرونة، تتيح للطرفين حرية كبيرة في تنظيم قنوات الاتصال وتيسير سبل الحوار البناء.

ويبدو من السياق العام لبنود معاهدة الصداقة والتعاون أن الغاية النهائية للطرف الجزائري هي تعزيز التضامن وتكثيف الشراكات للخروج من العزلة التي فرضت عليه منذ توقيف المسار الانتخابي في تسعينيات القرن العشرين، وبلورة سياسة خارجية مشتركة ومتقاربة تجاه القضايا الدولية، وتحفيز الاستثمارات في حين أن مسار التحوّل الذي يجنح إليه الطرف التركي يندرج في سياق إعادة ترتيب الأولويات ضمن الأهداف البراغماتية لأنقرة في سعيها إلى تعزيز مكانتها الدولية والحصول على دور إقليمي فعّال يضمن لها الاستقرار ويساعد على توسيع نطاق السوق التركية في إطار تكامل الطلب.

وتعتبر معاهدة الصداقة والتعاون عن الحد الأقصى للعلاقات السلمية بين الدولتين، ولا تنفصم عن التوجه العام للسياسة الدولية الرامي إلى إقامة إطار شامل للعدالة والسلام بكل أبعاده، وإزالة أسباب قيام النزاعات من خلال تنمية العلاقات الودية خاصة مع ظهور الحق في السلام.

وعليه، يمكن إضافة المقترحات التالية:

- ينبغي على الطرف الجزائري أن يدرك أبعاد المساعي التركية ويستغل التعاون البرلماني من أجل طرح مبادرات جدية تفضي إلى نتائج إيجابية تعزّز مكانة الجزائر وتمنحها مزايا تحفظ مصالحها الاستراتيجية.
- ينبغي أن يستفيد كل طرف من تجربة التعاون البرلماني لنشر الثقافة البرلمانية وتنمية الفكر البرلماني والفكر القانوني، بصفة عامة، من أجل تكريس الديمقراطية النيابية.
- ينبغي الاستفادة من آليات الطرف الآخر في الممارسة البرلمانية وتوظيفها لاستكمال بناء دولة القانون وركائز الحكم الرشيد.
- من المستصوب تعزيز التمثيل الفعلي للشعوب في سياق التعاون البرلماني والارتقاء بالعلاقات الإنسانية من خلال فتح قنوات الاتصال بين الوفود الشعبية.

- من المفيد التعاون في مجال التدريب البرلماني وتطوير الجودة والقدرات الذاتية للنواب، ومواءمة الخدمات البحثية والمعلوماتية التي تساعد في التصويت على مشاريع القوانين وممارسة الرقابة البرلمانية في سياق تطوير البحوث البرلمانية التي أصبحت ذات أهمية كبيرة في دعم القدرات المؤسسية للبرلمانات.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية

-الكتب

1. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، مبادئ القانون الدولي: الإطار النظري والمصادر، الطبعة الأولى، المكتب الوطني للبحث والتطوير، طرابلس، 2004.
2. محمد السيد سليم، العلاقات بين الدول الإسلامية، الطبعة الأولى، مطابع جامعة الملك سعود، الرياض، 1991.

-المقالات

1. بشير عبد الفتاح، "السياسة الخارجية التركية... منطلقات وآفاق جديدة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 177، يوليو 2009، ص ص 270-292.
2. يوسف محمد، "الثنائية المجلسية ومعالمها في بعض الأنظمة السياسية المعاصرة"، مجلة البرلمانية، العدد التجريبي، ديسمبر 2004، ص ص 64-77.

-أعمال الندوات

1. عبد الجليل التميمي، "أهمية الموروث التاريخي العرب-العثماني وتأثيره في العلاقات العربية التركية"، ورقة بحثية، الندوة الفكرية لمركز دراسات الوحدة العربية حول "العلاقات العربية - التركية/ حوار مستقبلي"، بيروت، من 15 إلى 17 يناير 1995.

-النصوص القانونية

1. الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة، والمجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى، الموقع بفالونسيا في 22 أبريل 2002، وكذا ملاحقه من 01 إلى 06 والبروتوكولات من رقم 01 إلى رقم 07، والوثيقة النهائية المرفقة به، صادقت عليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 05-159، مؤرخ في 27 أبريل سنة 2005، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 31، المؤرخ في 30 أبريل 2005.
2. معاهدة الصداقة والتعاون بين الجزائر وتركيا المؤرخة في 23.06.2006، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 08-172 الصادر بتاريخ 14/06/2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 31 الصادر بتاريخ 11 جمادى الثانية 1429هـ، الموافق 15 يونيو 2008.

3. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2016، منشور بموجب القانون رقم 16-01، المؤرخ في 6 مارس 2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 14، المؤرخ في 07 مارس 2016.
4. المرسوم التنفيذي رقم 98-04 المؤرخ في 17/1/1998، يحدد صلاحيات الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 04، المؤرخ في 28 يناير 1998.
5. التعليم العام رقم 02 بتاريخ 27.2.2008، تتضمن إنشاء المجموعة البرلمانية للصدقة الجزائرية التركية وتنظيمها وتحديد مهامها، الجريدة الرسمية لجلسات المجلس الشعبي الوطني، الدورة الربيعية لسنة 2008، عدد 56، المؤرخ في 02 مارس 2008.

-المواقع الالكترونية

1. البوابة العربية للتشريعات التركية، القوانين الأساسية (2017):

<http://www.arablines.com/portal/article-display-m?articleID=27219>

(18.11.2019-15h50).

2. مركز أورهان، تركيا والتكتلات الدولية (2011):

www.tbanm.gov.tr/develop/owa/dostluk6gruplari-grup(17.11.2019-18h25).

3. المعهد العربي للتدريب البرلماني والدراسات التشريعية، تطوير عمل المجالس النيابية (2016).

www.arabparliamentaryinstitute.org/upload/article/2784665196.pdf(12.11.2019-15h55).

4. http://ar.wikipedia.org/wiki/المجلس_الشعبي_الوطني_الجزائر (17.11.2019-16h10).

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

A-Ouvrages

1. Nathan CHALIAND, Géopolitique de la méditerranée, ed Perrin, Paris, 2013.
2. Jean MARCOU, La nouvelle politique étrangère de la Turquie, ed La Découverte, Paris, 2014.
3. Gaspard MARIUS, Géopolitique du monde arabe, ed Rocher, Paris, 2015.
2. Mansouria MOKHEFI, Le Maghreb face aux nouveaux enjeux mondiaux, ed Ifri, Paris, 2013.

B-Sites électroniques :

1. APN, Coopération parlementaire (2016) : www.apn.dz.org (18.11.2019-16h55).
2. APN, Textes fondamentaux (2012) : www.apn.dz.org (18.11.2019-17h37).